بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى
وبعد فقد سئلت في رقعة عن اسئلة
عديدة فوفق الله لاجوبتها عليها ان شا
الله تعالى بسديده وها انا مورد الاسئلة
اولا ثم مورد الاجوبة عقبها فاقول مستعينا
بالله وحده ومتوكلا عليه طالبا رفده اما
الاسئلة فصورتها بعد الحمدلة ما قولكم
رضي الله عنكم في احوال الموتى هل ياكلون في
قبورهم وهل يعرفون من يزورهم من الاحيا
وهل تسمع الموتى ندا من يزورهم ولو من بعيد
وهل يردون السلام على من يسلم عليهم
وهل يتزاورون وهل يتغنيا يتناسون بالزائر
وهل يتأنسون
ويفرحون به كالاحياء ويعتبون على من لا
يزورهم وهل تاتي ارواحهم منازل الاحيا
ويعرفون اعمالهم ويتالمون من السيء منها
وهل اذا اشتكى الحي الميت من احد يظلمه
او يوذيه يتالم الميت او لا وهل الذي يواظب ملازمة
لافنية القبور لطلبها الخضر وقتا دونه
وفي ما الوقت الذي تحضر فيه وما الحكمة
في ذلك وهل زيارة القبور خاصة بالخميس

والجمعة

والجمعة ام في كل وقت وهل جميع الشهدا لا يبلون
المومنين
في قبورهم ام شهدا المعركة فقط وهل اطفال
المسلمين الذين لم يميزوا وخرجوا من الدنيا يتروحون
في الاخرة وهل يعاقب الميت على الافعال
القبيحة كترك الصلاة وغيرها اذا مات على
ذلك وهل يجوز التحويط على بعض القبور
المملوكة وهل الصديقان اذا كان بينهما خلاف
صغيرة ومات احدهما ثم مات الاخر بعده فهل
يكون هذه المعصية قاطعة للصداقة بينهما
وهل ينفع العاصي محبة الدين في الاخرة وهل
اذا قال الشخص لاخوانه من قبلي فراشك
ولم يوف
كذا او كذا ثم مات ولم يعترف بالقراءة له فهل يتشوش
منه الميت ويصير له عليه حق وهل صلاة
من لم يبلغ ثبات عليها او يرفع له بها درجة
وهل من زال عقله بجنون او جذب اذ انقلب
به حق ادمي قبل ذلك يسامح ويسقط عنه
ذلك وفي اموال اليتامى هل للمعلم الصراف
بالطلب اجرة منها وهل يسرح اليتامى في الزرع
ان ياكلوا من اموالهم مشافهة وهل يجوز
التصدق من الاموال المذكورة عن ابائهم من
الايتام المذكورين وهل يجوز الاقتراض من ذلك

٣

وهل يجوز ركوب دوابهم وهل يجوز الطعام الضيوف
من ذلك لاعتياد ابايهم له وهل اذا كان بين
ابايهم وبين شخص آخر صداقة ثم جاءهم زائرا
يجوز له الاكل من ذلك او لا كل ذلك مع عدم
وجود وصي شرعي وهل اذا وقع شي من ذلك
يكون كبيرة او لا ابسطوا الجواب من فضلكم
مثابين امين وانا الاجوبة فنصها الحمد
لله اللهم علمني من لدنك علما انه اشتمل هذا
السوال على مسايل كثيرة منها احوال الموتى
وغيرهم وقد تكلم الناس على غالبها فنتكلم عليها
ان شاء الله تعالى مسألة مسألة اما كون
الموتى يأكلون في قبورهم فقد ورد ذلك في
حق الشهدا قال الله تعالى ولا تحسبن
الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احيا عند
ربهم يرزقون وروى الامام احمد وابو داود
والحاكم وغيرهم بسند صحيح عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في شهدا
احد جعل الله ارواحهم في اجواف طيور خضر
ترد انهار الجنة تأكل من ثمارها وتاوي
الى قناديل من ذهب في ظل العرش وروى
الامام احمد ايضا وعبد ابن حميد في مسنديهما

والطبراني

محل ذلك

الجواب

والطبراني بسند حسن عن محمود بن لبيد عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الشهدا على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضرا
يخرج اليهم رزقهم من الجنة غدوة وعشية
وروى ابن ابي حاتم والبيهقي في شعب الايمان
عن ابي العالية في قوله تعالى ولا تقولوا
لمن يقتل في سبيل الله اموات بل احيا ولكن
لا تشعرون قال يقول هم احيا في صور طير
خضر يطيرون في الجنة حيث شاءوا ويأكلون
من حيث شاءوا الى آخره ان حياة الشهدا بالجسد
لا بالروح فقط ولا تقدح في ذلك عدم الشعور
من الجسم واعظم دليل على ذلك ان حياة الروح
ثابتة لجميع الاموات المومن والكافر بالاجماع
فلو لم تكن حياة الشهدا بالجسد لا استوى
مع غيره ولم يحصل له تميز على غيره مع انه
لم يكن لقوله تعالى ولكن لا تشعرون معنى
لعلم المومنين باسرهم بحياة الارواح ومعنى
قوله ولكن لا تشعرون اي بحياتهم باجسادهم
لكون ذلك من الغيب عنكم وكذا قال ابن جرير
في تفسيره ولكن لا تشعرون اي لا تدرون بهم
فتعلموا انهم احيا انتهى وظاهره ان رزق

العقيلي عن ابي هريرة قال قال ابو رزين
يا رسول الله ان طريقي على الموتى فهل من كلام
اتكلم به اذا مررت عليهم قال قل السلام عليكم
يا اهل القبور من المسلمين والمومنين انتم
لنا سلفا ونحن لكم تبعا وانا ان شاء الله بكم
لاحقون قال ابو رزين يا رسول الله هل
يسمعون قال يسمعون ولكن لا يستطيعون
ان يجيبوا قال يا ابا رزين الا ترضى ان يرد
عليك بعددهم من الملائكة وقوله
في الحديث لا يستطيعون
ان يجيبوا اي جوابا يسمعه الحي والا فهم
يردون حيث لا نسمع كما ورد في رد السلام
على المسلم عليهم فيما تقدم من الاحاديث
وقد ورد في معرفة الموتى من يزورهم وما ذكر
منها غير ما ذكر من الادلة الكثيرة الواردة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف
من العلماء والصالحين تقوى لها ويكفي تسمية
المسلم عليهم زائرا ولولا انهم يشعرون بذلك
لما صح تسميته زائرا فان المزور ان لم يعلم
بزيارة من زاره لم يصح ان يقال زاره هذا
هو المعقول من الزيارة عند جميع الامم قاله
ابن القيم والظاهر من الاحاديث ان الميت
يسمع سلام الزائر وندائه سواء وقف على قبره

او قريبا منه

منه او بعيدا بطرف الجبانة بحيث يسمى زائرا
واما الموتى فيتزاورون في قبورهم او ارواحهم
ويتلاقون ولو كان ذلك مع البعد ولا يختص ذلك
ذلك باهل المقبرة الواحدة لكن الارواح على
قسمين ارواح معذبة وارواح منعمة فالمعذبة
في شغل بما هي فيه من العذاب عن التزاور
والتلاقي والارواح المنعمة المرسلة غير
المحبوسة تتلاقى وتتزاور وتتذاكر ما كان
منها في الدنيا وما يكون من اهل الدنيا
فتكون كل روح مع رفيقها الذي هو على
مثل عملها وروح نبينا صلى الله عليه وسلم
في الرفيق الاعلى وكذلك ادلة كثيرة منها
قوله تعالى ومن يطع الله ورسوله فاولئك
مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا
فهذه المعية ثابتة في الدنيا وفي دار البرزخ
وفي دار الجزاء والمرء مع من احب في هذه الدور
الثلاثة واخرج ابن ابي الدنيا عن ابي لبيبة
قال لما مات بشر ابن البراء وجدت عليه ام بشر
وجدا شديدا فقالت يا رسول الله انه لا يزال
الهالك يهلك من بني سلمة فهل تتعارف

وروي ابن عازب صح

الموتى فارسل الي بشر بالسلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نعم والذي نفسي بيده يا ام
بشر انهم ليتعارفون كما تتعارف الطير في
رؤوس الشجر وكان لا يهلك هالك من بني سلمة
الا جاءته ام بشر فقالت يا فلان عليك السلام
فقال وعليك فتقول اقرا على بشر السلام
وروى الامام احمد وغيره عن عبد الله بن عمرو
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ارواح المؤمنين ليلتقيان على مسيرة
يوم وما راى احدهما صح صاحبه قط وروى الامام احمد
والطبراني بسند حسن عن ام هاني انها سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم انتزاور اذا
متنا ويرى بعضنا بعضا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تكون النسم طيرا
تعلق بالشجر حتى اذا كان يوم القيامة دخلت
كل نفس في جسدها وروى الحافظ ابن رجب
بسنده عن الرشيد ابن موسى قال كان لي
صديق فمات فرايته في النوم وهو يقول سبحان
الله جئت الى قبر فلان صديقك فقرات عنده
وترحمت عليه وانا ما جئت الي ولا قرات فيه قال
وما يدريك قال لما جئت الي قبر صديقك فلان

رايتك قلت كيف رايتني والتراب عليك قال ما رايت
الماء اذا كان في الزجاج ما يبان قلت بلى قال فكذلك
نحن نرى من يزورنا الى غير ذلك من المنامات
المرويات وفيما ذكرناه كفاية واما كون ارواحهم
تاتي منازل الاحياء ويستبشرون بالحسن
منها ويفرحون به ويحزنون بالسيء منها
ومعرفتهم باحوال الاحياء واعمالهم فانه يعرض
ذلك عليهم ونانه بالسؤال ممن مات بعدهم
كما ورد ذلك فقد اخرج الامام احمد في مسنده
عن انس ابن مالك قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اعمالكم تعرض على اقاربكم
وعشائركم من الاموات فان كان خيرا استبشروا
وان كان غير ذلك قالوا اللهم لا تمتهم حتى تهديهم
كما هديتنا وروى النعمان بسنده عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تفضحوا موتاكم بسيئات اعمالكم فانها
تعرض على اوليائكم من اهل القبور واخرج
سفيان ابن عيينة في جامعه عن عبيد
ابن عمير قال ان اهل القبور يتوكفون الاخبار
فاذا اتاهم الميت قالوا ما فعل فلان فيقول
الم ياتكم فيقولون لا فيقولون انا لله وانا اليه

تنكت الموتى فان اعمالهم الاحياء
بعد موتهم يعرفون اعمال
من الشيخ فنعم انهم يعلمون
بافعال الاحياء

روي نسخة

راجعون سلك به غير طريقنا أذهب به إلى أمه
الهاوية وذكر الثعلبي في آخر حديث أبي هريرة
حتى أنهم ليسألونه عن هر البيت وأما إتيان
الأرواح المنازل فقال بعضهم وقد ورد أنها
تأتي يعني الأرواح قبورها وتزور أهلها في
وقت يريده الله تعالى لأنها مأذون لها في
التصرف وأنها تبصر من هناك وسواء كانت
إلى القبور أم الدور تأوي إلى محلها من عليين
أو من سجين انتهى وأما سؤال عن ما يشكي
الحي للميت من أحد يظلمه أو ينداينا لم الميت
أم لا فهو مبني على أن الميت يعرف زائره
ويسمع كلامه ويسلمه وقد قدمنا ذكر ذلك
والروح وإن كانت في عليين فلها اتصال
معنوي بالجسد لا يشبه الاتصال بالحياة
الدنيا بل هو أشبه اتصالا من حال النائم
وقد مثل بعضهم بالشمس وشعاعها في
الأرض وبهذا الاتصال يعرف الميت زائره ويرد
عليه السلام ويسمع كلامه ويتألم للشكاية
المذكورة قال القرطبي روى من حديث ابن
لهيعة عن بكير ابن الأشج عن القاسم ابن
محمد عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى

الله

الله عليه وسلم قال إن الميت يؤذيه في قبره ما يؤذيه
في بيته وأما السؤال عن كون الأرواح ملازمة
لأفنية القبور وعن أنها تحضر وقتا دون وقت
وما الوقت الذي تحضر فيه وما الحكمة في ذلك
فالجواب عن ذلك أنه قد اختلف في ذلك بسبب
ما وقع من الأحاديث في تعيين مقرها قال
مالك بلغني أن الروح ترسل مرسلة تذهب
حيث شاءت وروي عن جماعة من الصحابة
والتابعين أن أرواح المؤمنين بالجابية
وأرواح الكفار ببرهوت وهو بئر بحضرموت
وقالت طائفة أرواح المؤمنين عن يمين آدم
وأرواح الكفار عن شماله ثم قال القرطبي
وبعض الشهداء أرواحهم على باب الجنة أيضا
كما في حديث ابن عباس على بارق نهر بباب
الجنة وذلك إذا حبسهم عنها دين أو شيء
من حقوق الآدميين قال وذهب بعض العلماء
إلى أن أرواح المؤمنين كلهم في جنة المأوى
ولذلك سميت جنة المأوى لأنها تأوي
إليها الأرواح كلها تحت العرش فيتنعمون
بنعيمها ويتنسمون بطيب ريحها وأما السؤال
عن كون زيارة القبور خاصة بالخميس والجمعة

المتقي لكثرة الصدقة في حيث تاب فتجب توبته
ما قبلها ولا تضره تلك الصداقة ولا مانع من
انتفاع العاصي بصحبة الدين دنيا واخرى اما
في الدنيا فلان يوفق للتوبة بوعظه او تنبيهه
او ببركة دعائه واما الاخرة فبشفاعته فيه
واما السوال عن قول شخص لاخر ان مت
قبلي قرات لك كذا او كذا ختمة ولم يوف بالقراة له
فهل يتشوش منه الميت ويصيبه له عليه حق
فالجواب ان هذا وعد لا يلزم الوفاء به ولا يثبت
به حق للميت ولا يصيبه عليه تشوش من تعذر
الوفا به خصوصا على قول من يقول ثواب
القراة للقاري لكن يستحب للقاري الوفا بما وعد
به من القراة والدعا بعده بوصل ثواب ذلك للميت
واما السوال عن صلاة من لم يبلغ هل له درجات
فالجواب نعم فقد قال الامام النووي في شرح
مسلم في الحديث الذي فيه ان امراة رفعت
صبيا للنبي صلى الله عليه وسلم فقالت الهذا
حج قال نعم ولك اجر فيه للشافعي ومالك واحمد
رحمهم الله وجماهير العلما ان حج الصبي منعقد
صحيح يثاب عليه وان كان لا يجزيه عن حجة الاسلام
بل يقع تطوعا وهذا الحديث صريح فيه انتهى
فكما يثاب على الحج يثاب على الصلاة ويترفع بها

الدرجات

الدرجات فان الصبي ثابت في حقه خطاب الندب
على الصحيح في مذاهب العلما فانه مامور بالصلاة
من جهة الشارع امر ندب يثاب عليها فان قاله
السبكي واما السوال عن من زال عقله بجنون
او جذب اذا تعلق به حق ادمي من قبل ذلك هل
يسقط او يسقط عنه ذلك فالجواب انه لا يسقط
عنه ذلك بل هو الان في حد داخل يضمن ما اتلفه
لان خطاب الوضع يتعلق به وانعقد عليه
الفقها من ضمانه للمتلفات وارش الجنايات
ونحوها فليس بمنزلة البهيمة التي يتعلق
بها البته واما السوال عن اموال اليتامى
وهل للمعلم ان ياكل اجرة منها فالجواب
ان الولي ان قدر له ما ياكل وجعل ذلك من جملة
اجرته على التعليم وكان اجرة المثل فاقل فيجوز
له ذلك لان اجرة معلم اليتيم من الواجبات
والقران والاداب مما له لان ذلك يسمر معه
وينتفع به واما السوال عن اكل شركا اليتامى
في الزرع وغير شركائهم من مالهم ضيافة وعن
التصدق منها وعن استعمال دوابهم وعن اكل
الضيوف والزائرين منها اذا كان ذلك عادة ابائهم
وكان يحل ذلك مع عدم وجود وصي شرعي وهل اذا دفع

شي من ذلك يكون كبيرة فالجواب ان اكل اموال
اليتامى من سائر كاليهم او غيرهم لا يجوز وكذلك
اطعام الضيوف منها وان ابيت سواكانوا اصدقا
اباليهم ام لا لا يجوز ولو كان ذلك عادة ابايهم
ومثل ذلك التصدق ولو عن ابايهم من الايتام
او غيرهم وكذا الاقتراض منه لا يجوز ولا ظهر فرق
في عدم جواز ما تقدم كله بين وجود الوصي
الشرعي وعدمه واما اقتراض الوصي بمال اليتيم
فلا يجوز الا لضرورة كسفر او نهب بشرطه
المعروف في كتب الفقه ولا يجوز استعمال دوابهم
وركوبها بغير اجارة من ولي عليهم واذا استعمل
او ركب بغير ذلك لزمه اجرة مثلها لمدة الاستعمال
والركوب لا اذا علم الاكل او الآخذ لاموال اليتامى
ضيافة او صدقة او غير ذلك او المستعمل اموالهم
بغير ما ذكرناه ذلك لليتامى يكون مرتكبا كبيرة ويتناوله
وعيد قول الله تعالى ان الذين ياكلون اموال
اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون
سعيرا اعاذنا الله والناظرين في هذه الاجوبة
من ذلك وسلك بنا وبهم احسن المسالك ووقانا
واياهم الوقوع في المهالك انتهى هذا ما تيسر
تسطيره من هذه الاجوبة المفيدة على تلك

الاسيلة

الاسيلة العديدة والله سبحانه وتعالى اعلم
بالصواب واليه المرجع والمآب نقلت
من خط مولفها وجامعها المحتاج
لعناية الملك المعطي محمد نجم الدين
الغنيطي وصلى الله على سيدنا
محمد وآله وصحبه وسلم
تمت